@ 346 @ | % (366 - (ص) وإن رأى الحافظ فى كتابه % غير الذى يحفظ فالأولى به) % | | (ش) : أى وإن رأى المحدث فى كتابه خلاف حفظه ، فإن كان قد حفظه من فم شيوخه | وهو محقق لذلك ، اعتمد حفظه وتمسك به ، وإن كان إنما حفظه من كتابه رجع إليه | وأعرض عما فى حفظه ، وإن تشكك فى ذلك ، حسن الإفصاح بصورة الحال فيقول : | حفظى كذا ، وفى كتابى كذا . إن كان خالفه فيه غيره من الحفاظ ، فيقول : حفظى كذا | وقال فلان كذا . | * * * | % (367 - (ص) وليجعل الحديث من مذهبه % ولينشر العلم ولا يبخل به) % | % (368 - وليعلمن بأنه قد قلدا % أمرا عظيما من يكون مقتدا [256]) % | % (369 - وأنه عن لفظه مسئول % فليتق ا فيما يقول) % | | (ش) : وليجعل من مذهبه اقتفاء الحديث وتتبعه النظر فى رجاله ، ومتونه ، والحرص على | نشره ، وعدم البخل به ولو لم يؤمن الطالب حسن نيته فى أخذه عنه ، واشتغاله به ، فإنه | يرجى له تصحيحها ، كل ذلك ابتغاء جزيل الأجر ورغبة فى إحياء السنة الشريفة ، فقد | قال البخارى - رحمه ا - فيما رويناه فى ' مقدمة الجامع ' للخطيب : أفضل المسلمين | رجل أحيا سنة من سنن النبى [صلى ا عليه وسلم] قد أميتت ، فأجروا يا أصحاب السنن رحمكم ا تعالى ، | فإنكم أقل الناس . | | هذا وعلم الحديث كان إذ ذاك غضا طريا ، والارتسام به محبوبا شهيا ، والداعى إليه | أكسب ، والرغبة فيه أكثر ، فكيف بالوقت الذى قال : قل الطالب واضمحل الرفيق | المناسب ؟ وعز من يدرى هذا الشأن على وجهه ؟ واحرز الجاهل كتبه ظنا منه أن يكون | بذلك من أهله ؟ بل ربما بالقرائن يتبين أنه يجب على شخص معين ؟ [/ 256] |